

والاول لا يظهر قلت الصواب الاول لانه ظاهر الحديث ولا مانع
 من حمله على حقيقته فوجب المحكم بانه على ظاهره والله اعلم واعلم
 ان الاثر اذا ما يشترع في الظهر ولا يشترع في العصر عند احد من
 العلماء الا اشهد المالك ولا يشترع في صلاة الجمعة عند الجمهور
 وقال بعض اصحابنا يشترع فيها والله اعلم **باب استحباب**
استحباب تقدم الظهر في اول الوقت في غير شدة الحر قوله
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا حضرت
 الشمس هو يتبع الدال والحا اي زالت وفيه دليل على استحباب
 تقديمها وبه قال الشافعي والجمهور **قوله** حر الرمضاء الرمل
 الذي اشتدت حرارته **قوله** فلا يشكنا اي لم ينل شكوانا ونقدمه
 الكلام في حديث خباب في الباب السابق **قوله** فاذا لم يستطع
 احدنا ان يركب جهته من الارض بسط ثوبه فسيجد عليه وفيه دليل
 لمن اجاز السجود على طرف ثوبه المنصهر به وبه قال ابو حنيفة والجمهور
 ولم يجزه الشافعي رحمه الله وتاويل هذا الحديث وشبهه على السجود
 على ثوب منفصل عنه والله اعلم **باب استحباب**
التكبير بالعصر قوله كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية
 فيذهب الذاهب الى المولى وباقي والشمس مرتفعة وفي رواية
 ثم يذهب الذاهب الى قبا فيأتيهم والشمس مرتفعة وفي رواية
 ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر
 اما العوالي فهي القرى التي تحول المدينة بعدها على ثمانية اميال
 وافر بها ميلان وبعضها ثلاثة اميال وبه فسرها مالك رضي الله
 عنه واما قبا فيزيد ويصرف ويصرف ولا يصرف ويذكر ويوثق
 والافصح التكبير والصرف والمد وهو على ثلاثة اميال من
 المدينة **قوله** والشمس مرتفعة حية قال الخطابي حيا اي
 صفا لونها قبل ان تصفر او تتغير وهو مثل قوله ايضا ليقية

وقال

وقال ايضا هو وغيره حيايتها وجود حرها والمراد بهن الاحاديث
 وما بعدها السائرة بصلاة العصر اول وقتها لانه لا يمكن
 الذاهب ان يذهب بعد صلاة العصر ميلين وثلاثة والشمس بعد
 لم تتغير يصرف ويغيرها الا اذا صلى العصر حين صار كل كل ثوب
 مثله ولا يكاد يحصل هذا الا في ايام الطولية **وقوله** كما صلى
 ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر
 قال العلماء ما زال بني عمرو بن عوف على ميلين من المدينة
 وهذا يدل على المبالغة في تعجيل صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكانت صلاة بني عمرو في وسط الوقت ولو لاهد لم يكن فيه
 حجة ولعل تأخير بني عمرو يكونهم كانوا اهل اعمال في حرهم ورؤيتهم
 وحو ابطهم فاذا فرغوا من اعمالهم تاهبوا الى الصلاة بالطهارة
 وغيرها ثم اجتمعوا لها فتأخر صلواتهم الى وسط الوقت لهذا المعنى
 وفي هذه الاحاديث وما بعدها دليل لذهب مالك والشافعي
 واحمد والجمهور ان وقت العصر يدخل اذا صار ظل كل شئ مثله
 وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شئ
 مثله وهذه الاحاديث حجة للجماعة عليه مع حديث ابن عباس رحمه الله
 عنهما في بيان المواقيت وحديث جابر رضي الله عنه وغير ذلك **قوله**
 عن العلاء انه دخل على ابن عباس في داره حين انصرف من الظهر
 وداره بحسب السجد فلما دخلنا عليه قال اصليتم العصر فقلنا اما
 انصرفنا الساعة من الظهر قال فصلوا العصر فقنا فصلينا العصر
 فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك
 صلاة الشافقين يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان
 قام فنصرها ربعا لا يذكر الله تعالى فيها الا قليلا وفي رواية عن
 ابي امامة رضي الله عنه قال صلى اسحق بن عمار بن عبد الرحمن بن الظاهر
 ثم دخلت على اسحق فوجدته يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلاة